وحديث ابي هريره متاول ويدل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم ربط ثمامه
بن اثال في المسجد ودخل ابو سفيان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهو مشرك
عندما قباله لتجديد العهد حين نقضه بما احدثته بنو بكر على خزاعه وروي
ان النبي صلى الله عليه وسلم انزل وفد ثقيف في المسجد فقيل انما هم قوم انجاس
فقال ليس على وجه الارض من انجاس الناس شي انما انجاسهم على انفسهم والحق ان
منعهم ذلك لتشريف البقعه الطاهره بمعنى من النجس معنى لانه اعظم مفسده
من النجس حسا ولم يامر الله سبحانه بتطهير المسجد الحرام الذي هو المراد في
هذه الايه وهو الحرم من النجاسة الحسيه ابدا وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم
صفة هذا التنزيه في ما بعث به عليا رضي الله عنه ليبلغ عنه ان لا يحج بعد
العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وجوز ابو حنيفه للذمي دخول
المسجد الحرام حتى الكعبه واستدل بحديث ثمامه بن اثال ووفد ثقيف
وخصص الايه بمشركي العرب لانه لا يقبل منهم الا الاسلام او السيف وكذلك
وخصصه بحكم لا دليل عليه لان الله سبحانه شرع لكم تنزيهها وتقديسا
للمسجد الحرام وبين ان العله في ذلك هي نجس المشركين والحربي والكتابي
في هذا المعنى سوا فلا يمكن من دخول الحرم فان تعدا ودخل ومات لنبش قبره
واخرج وان تغير واستمر منتشر بين النبي صلى الله عليه وسلم مع كتاب الله تبارك
وتعالى ان تحريم المسجد الحرام من التنزيه ما للمسجد صيانه للحرم واجلى اليهود
من المدينه واوصى في مرض موته باخراج المشركين من جزيرة العرب فاخذ قوم
بعموم الاطلاق في الجزيره وجزيرة العرب في قول الاصمعي من اقصى
عدن وما والاها من ارض اليمن كلها الى اطراف الشام طولا وما والاها
ومن جده وما والاها من ساحل البحر الى اقصى العراق عرضا وفي قول ابي عبيده
معمر بن المثنى ما بين حفر ابي موسى الى اقصى تهامه اليمن طولا وما بين يبرين
الى منقطع السماوه الى ما وراء مكه عرضا قال وما كان دون ذلك الى ارض
العراق فهو نجد وخصه الشافعي بالحجاز وهي مكه والمدينه واليمامه
ومخاليفها اي قراها واعمالها قال امام الحرمين واستدل الشافعي على
التخصيص بانه لم يعلم احد من الخلفا اجلى من في اليمن من اهل الذمه وهي من جزيرة
العرب ثم اختلفوا ايضا في الحاق هذه المواطن الشريفة بما كان في معناها من
ساير البلاد فالحقها مالك وقال بمعنوده من المساجد كلها ولم يلحقها الشافعي
وجوز لهم دخولها بشرط استيذان احد المسلمين واستدل بحديث ثمامه
بن اثال وابي سفيان رضي الله عنهما قوله جل جلاله قاتلوا الذين لا يومنون
بالله ولا باليوم الاخر الايه قد تقدمت في سورة البقره والانفال كيفية الجمع بين

هذه

هذه الايه وبين ما تعارضها ومن اجل ذلك قصر الشافعي رضي الله عنه قبول الجزيه
على اهل الكتاب لمفهوم هذه الايه ولمفهوم قوله صلى الله عليه وسلم في المجوس
سنوا بهم سنة اهل الكتاب وهذا يقتضي تخصيص سنة الجزيه باهل الكتاب
وفي مذهبه اختلاف في الحاق السامره والصابين والمتمسكين بصحف ابرهيم
وزبور داود باهل الكتاب وذهب قوم الى قبول الجزيه من كل مشرك
واعتمدوا على حديث سليمن بن بريده الذي قدمته في سورة البقره وبهذا قال
مالك وذهب اخرون الى استثنا مشركي العرب وبه قال ابو حنيفه ونقل
بعض العلما الاتفاق على استثنا القرشي فلا يقبل منه الجزيه واختلفوا في علته فقيل
تشريفا لهم عن الذله والهوان لمكانه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لان
قريشا كلها اسلمت بعد الفتح فلا يقبل منه الا الاسلام ومقتضى الخطاب انهم
اذا بذلوا الجزيه وجب الكف عن قتالهم وهو كذلك الا ان يخاف غايلتهم ويخشى
منهم المكر والخديعه واذا بذلوا الجزيه فلا يجب عليهم اعطاوها الا بعد الحول
من وقت التزامها فالاعطا هو الالتزام لا حقيقة الايتا ومتى وجب قبول
الجزيه فلا بد من اقترانها بالصغار والهوان كما امر الله سبحانه والصغار
عند الشافعي هو التزامهم لجريان احكام الاسلام عليهم في عقد الذمه وقال
بعضهم هو ان يوخذ منهم الجزيه من قيام والاخذ قاعد ويروى عن عكرمه وزاد
ابو حامد الغزالي وان يضرب بيده في لهزمته وانكر عليه ابو زكريا النووي
ومنعه واباه وقال بعضهم ان يوخذ منهم الجزيه من قيام بالسار وقال بعضهم
يمشون كارهين واما اليد فتقع على القدره منا عليهم او تقع على المنه منا عليهم
مجازا ايضا حيث تركناهم من القتل وهو قول قتاده وتقع على حقيقة اليد
وهو ان يعطوها بايديهم ولا يبعثون بها وقد فسر ابن عباس رضي الله عنهما
ذلك فقال هو ان يعطوها بايديهم يمشون بها كارهين ولا يجيون بها
ركبانا ولا يرسلون بها وان راى الامام المصلحه في وضع الصغار عن بعض
اهل الكتاب على الخصوص جاز كما فعل عمر رضي الله عنه في نصارى العرب
وهم بهرا وتنوخ وتغلب لما امتنعوا من بذل الجزيه وقالوا نحن قوم عرب
لا نودي الجزيه كما تودي العجم ولكن خذ منا باسم الصدقه كما تاخذ
من العرب فامتنع عمر من ذلك فنفروا من ذلك ولحق بعضهم بالروم فقال النعمان
بن زرعه او زرعه بن النعمان يا امير المومنين ان فيهم باسا وشده وانهم عرب
يانفون من الجزيه فلا تعن عدوك عليك فخذ منهم الجزيه باسم الصدقه
فبعث اليهم عمر وردهم وضاعف عليهم الصدقه فان قلت فاهل الكتاب
مقرون بالله واليوم الاخر فما وجه وصفهم بانهم لا يومنون بالله ولا باليوم الاخر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)